الضوابط البنكية لمنح القرض الاستثماري للمؤسسة الاقتصادية

الاستاد: حميدة فتح الدين محمد
استاد مساعد ا بكلية الحقوق و العلوم السياسية
بجامعة عبد الحميد ابن باديس بمستغانم

الملخص :

إن أي مؤسسة ذات طابع اقتصادي تلعب دور فعال في إنشاء مشاريع ذات أهمية التي تنعكس بالإيجاب على الاقتصاد الوطني ولكن تضطر في غالب الأحيان للجوء إلى البنك لغرض الحصول على قرض خاصة إن كانت أمام مشاريع استثمارية ضخمة ، وعليه فان أي استثمار ناجح لا يمكن أن يكلل بالنجاح إلا بعد الدراسة المبدئية التي يقوم بها البنك بشتى أنواعها حول المشروع المراد تدشينه من طرف المؤسسة الاقتصادية خاصة التابعة للخواص ، إضافة إلى ضرورة تحديد المخاطر التي يمكن أن تصبح واقعا معاشا مستقبلا بالنسبة للبنك و العميل مما يؤثر سلبا على العلاقة القائمة بين الأطراف بموجب عقد القرض، وهدا ما يدفع بالبنك بحكم معرفته الجيدة الى بعت النظرة الاستباقية إلى معرفة و حصر تلك المخاطر ، إضافة الى ضرورة إيجاد حلول لتفاديها أو بالأحرى التقليل من حدة هده المخاطر و كيفية إدارتها بطريقة فعالة وهدا ما يدفع بالمؤسسة و البنك للمضي قدوما نحو خلق و بعث هدا المشروع، لأنه و في حقيقة الأمر فان البنك مدرك بان عمله المربح دائما قائم على عنصر المخاطرة لتحقيق الربح، و كذلك يتوجب عليه من جهة أخرى المساهمة في إنجاح هده المشاريع المقدمة من طرف المؤسسة الاقتصادية الخاصة لكونه طرف في المعادلة الاقتصادية وإلا حكم عليه بالإفلاس نظر لعدم فاعليته في مجال تجارة المال و الأعمال

Any economic institution That plays an active role in the establishment of projects of importance that are reflected positively on the national economy, but often forced to resort to the bank for the purpose of obtaining a loan, especially if the investment projects are huge, and therefore any successful investment cannot be successful Except after the initial study by the bank of various types about the project to be launched by the economic institution of private properties, in addition to the need to identify the risks that could become a reality of future pension for the bank and the client, which negatively affects the relationship between the parties under the loan contract And this is what drives the bank because of its good knowledge to sell the proactive approach to know and limit those risks, in addition to the need to find solutions to avoid or rather reduce these risks and how to manage them in an effective manner and this is what drives the institution and the bank to move towards creating and resurrecting this project , Because in fact, the bank is aware that his profitable work is always based on the risk factor for profit, and as a contribution he must on the other hand contribute to the success of these projects provided by the EE because it is a party to the economic equation or else sentenced to bankruptcy because of its ineffectiveness In the field of tig Rah money and business

المقـــدمـــــة :

إن إقامة المشاريع التنموية تعتبر الاستثمار البديل والفعال لدفع عجلة النمو الاقتصادي بدلا من الاعتماد عن الاستثمار في المحروقات الذي يعرف حالة من عدم الاستقرار و تدبدب في الأسعار نتيجة التقلبات المستمرة التي تعرفها سوق النفط إضافة إلى تزاحم عدة منتجات بديلة كالطاقة الشمسية و الغاز الصخري. لدى أصبح من الضروري و من أي وقت مضى التوجه للاستثمار في المشاريع التنموية مما توفره هده الأخيرة من مزايا و فوائد تعود بالنفع على مستويات شتى لاسيما الاقتصادي و الاجتماعي.

و نظر لأهمية هدا الاستثمار في هدا المجال فلا يمكن تجاهل الأطراف الفاعلة فيه لإنجاحه لاسيما الدولة كوضع ترسانة قانونية محفزة و مناخ ضريبي ملائم و كذلك دور البنك كطرف في المعادلة الذي سوف يواكب إنشاء و بعث هاته المشاريع دلك انه لا يمكن أن يكون تمويل المشروع قائم إلا على الأموال الخاصة لمؤسسة الاقتصادية لإنجاح المشروع و دلك لضالتها مما يؤدي بهده الأخيرة إلى طلب تمويل من طرف البنك أو حتى من عدة بنوك التي تتحد لغرض منح القرض البنكي الذي يتطلب أموال طائلة.

الإشكالـــية : ماهي الضوابط التي يرتكز عليها البنك لغرض منح القرض الاستثماري دات طابع تنموي لفائدة المؤسسة الاقتصادية صاحبة المشروع ؟

و للإجابة عن هدا التساؤل سوف نقسم هدا المداخلة إلى مبحثين:

المبحث الأول سوف نتناول فيه دراسة الجدوى بأنواعها ، و المبحث الثاني سوف نتطرق إلى تحديد المخاطر و إدارتها .

المبحـث الأول: دراسـة الأوليـة للمشـــروع

إن كل مشروع ذات طابع اقتصادي الذي يكون محل طلب التمويل من طرف المؤسسة كالمشاريع الاستثمارية يجب أن يكون محل دراسة مسبقة لاسيما من طرف البنك ،فالمشروع هو نشاط اقتصادي يتم من خلاله انفاق الموارد المالية على فترة زمنية محددة فهو يحتاج إلى تخطيط و تنظيم و تمويل و تنفيذ كوحدة متكاملة و واحدة للحصول على الربح المادي و النفع العام بطريقة مباشرة أو غير مباشرة و على المستوى القريب أو الأمد البعيد [1].

إن منح أي قرض من طرف البنك يتوجب عليه مسبقا القيام بدراسة الجدوى كإجراء أولي عند تقديم الملف محل الطلب و التي تقوم بها المؤسسة البنكية السابقة للموافقة البنكية و القائمة على أساس فعالية التمويل البنكي واستنادا على جدوى الاقتصادية المبتغاة من إنشاء المشروع و دعمه ماديا بواسطة القرض البنكي.

[1]– بابا عبد القادر، دراسات الجدوى و تقييم المشروعات، الديوان المطبوعات الجامعية، مارس 2010، ص83.

(3)عبد الحميد ألشواربي إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية و القانونية منشاة المعارف 2002 ص 370

فالموافقة على منح القرض لا تتم إلا بعد مجموعة من الإجراءات الأولية و الدراسات اللازمة من طرف البنك لهدف إقرار التمويل من عدمه و في حالة رفض البنك طلب التمويل لا يرتب في جانبه أي مسؤولية اتجاه الطرف الأخر أو الغير و بالتالي فهو غير ملزم بالتعويض الطرف الأخر لأي سبب كان لان قرار منح القرض من عدمه يخضع للسلطة التقديرية للبنك وهدا ما أكده مجلس النقض الفرنسي [2].

المطلب الاول : دراسة الجدوى المالية و الاقتصادية للمشروع

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الكفاءة الإنتاجية للمشروع بعيد عن أي تدخلات خارجية قد تحد من مقدرته على رفع مستوى المحتمل أو قد تعينه على الاستمرار رغم انخفاض مستوى أدائه و حتى يمكن تحقيق هذا الهدف يتعين استخدام ما يسمى بالأسعار الاقتصادية في تقييم ربحية المشروع بدلا من الأسعار السوقية و التي يتحملها أفراد المجتمع نتيجة لإنتاج وحدة إضافية من هذه السلعة [3]. كما أن هاته الدراسة تقوم على أساس دراسة بيانات معينة كتبيان تحديد التكاليف الاستثمارية والجارية للمشروع، تقدير إيرادات المشروع السنوية و تقدير عمر المشروع عن طريق العرض و الطلب وتحديد التدفقات النقدية الناجمة عن استغلال المشروع [4] .

ولهذه الأسباب فإن دراسة الجدوى المالية و الاقتصادية لابد أن تعهد إلى خبير معتمد ضمن قائمة الخبراء المحلفين التابعين لدائرة اختصاص محل انجاز المشروع، و أن يكون مختص في مجال معين موضوع المشروع على أن يعتمد هذا الأخير على عدة معايير و معلومات للوصول إلى نتائج الخاصة بجدوى المالية والاقتصادية للمشروع محل التمويل لكي يتسنى للبنك بسط رقابته و اتخاذ ما يراه مناسبا بناء على هاته الدراسة مما يسهل عليه الفهم والتدقيق في أمور خارجة عن نطاق مجاله[5]

[2] – Cour de cassation assemblée plénière du 9 octobre 2006 .bull. civ .n 11D2006 2526.

[3]– عبد الحميد ألشواربي إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية و القانونية منشاة المعارف 2002 ص 370.

[4]– بابا عبد القادر دراسات، الجدوى و تقييم المشروعات الائتمانية، ديوان المطبوعات الجامعية مارس 2010 ص120 ، انظر كذلك الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة السابعة 2010 ص 155 و ما يليها.

[5]– محمد صبري ، الأخطاء البنكية مطبعة النجاح الجديدة ، الطبعة الأولى 2007 الدار البيضاء المغرب ص105

المطلب الأول: دراسة الجدوى البنكـــــــية

معنى ذلك هل المشروع المراد تمويله قابل التمويل، وبمفهوم أخر فإن دراسة الجدوى البنكية لا ترتكز أساسا على الجانب القانوني فقط من منح ضمانات للقرض سواء كانت شخصية أو عينية أو أخرى ،فهي لا تقتصر إلا على هذا الأساس، بل أنها ترتبط كذلك ارتباطا وطيد بالجدوى الاقتصادية المحصنة لأن قرار منح القرض هو قرار ارتجالي محفوف بالمخاطر و الصعوبات التي قد تعترض انجاز و استغلال المشروع الذي يأخذ وقت كبير من مرحلة و مرحلة أخرى أخذ كذلك بعين الاعتبار سمعة العميل وحجم المؤسسة وتدفقات المالية المرجوة من المشروع و مبلغ القرض وعمر المشروع و أفاقه[6].

و تختلف دراسة الجدوى البنكية من مشروع إلى أخذ و إن كان مشروع خاص أو تابع لقطاع العام، فقبول التمويل البنكي في مشاريع عمومية تكون مقبولة لحد بعيد و بدون صعوبات لكون أن هدف المشروع يسعى إلى تحقيق النفع العام عن طريق تقديم خدمات عمومية تسهر الدولة على إنجاحها حتى ولو عهدت به إلى الخواص لتنفيذه، و ذلك على عكس المشروع الخاص فيكون هناك نوع من الدقة و تحديد خاصة فيما يخص المخاطر و تحديد مسؤولية كل طرف فاعل في المشروع وتبيان مصلحة كل فاعل[7].

المبحـث الثانــي: تحديــد المخاطر و إدارتها

مما لاشك فيه أن عنصر المخاطرة كعنصر الربحية متصل اتصال وطيد بالنشاط البنكي لاسيما منح القروض ذلك أنه لا يمكن تصور منح أموال في شكل قروض متوسطة أو بعيدة الأمد دون وجود مخاطر بشتى أنواعها لأنها جزء لا يتجزأ من عمل البنكي فالفائدة المرجوة من القرض تقوم على أساس المخاطرة في الأساس حتى و لو كان هناك ضمانات كافية لسد الديون لاحقا إلا أن هذا العنصر لا يمكن في أي حال من الأحوال التخلص منه بشكل نهائيا و إنما دراسة الجدوى المرتبطة بالمشروع تقتصر في نهاية المطاف على التقليل من حدة المخاطر التي يمكن أن تعتريه ،زيادة على أنها لم تكن من البداية محسومة ومعلومة فهي تنشأ بنشأة القرض و تجسيد المشروع في جميع مراحله.

و عليه سوف تعرض أهم المخاطر التي تعتر في المشروع الممول ثم تنتهي إلى كيفية إدارتها لكي لا تنعكس سلبا على العلاقة البنكية القائمة بين الأطراف بحيث يمكن احتوائها مع صيرورة المشروع وذلك إلى حين الانتهاء منه و تسليمه بصفة نهائية مع التطرق كذلك إلى المخاطر البنكية في إطار علاقة القرض.

[6] - virginie haubert MC-Getrick et Guillaume Ansoloni ، financement de projet RB édition 2011 p50.

[7] - op.cit. p 28 voir aussi Farouk bouyacoub, l'entreprise et le financement bancaire édition casbah 2000 p165 et s

المطلب الأول: أهم المخاطر التي تعترض المشروع الممول من طرف البنك

يقصد بالمخاطر تعرض كل من البنك أو صاحب المشروع إلى خسائر غير متوقعة و غير مخطط لها الأمر الذي يؤدي إلى تذبذب العائد المتوقع من استثمار معين قد تنجم عنه عدة أثار سلبية تتولد عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة التأثير على تحقيق المشروع و البنك لأهدافهم المعتمدة و تنفيذ إستراتيجية بنجاح[8].

و من أهم المخاطر التي يمكن أن تظهر للوجود أثناء و بعد تجسيد المشروع منها:

أ- الخطر السياسي: هو الخطرالدي ينتج عن عدم الاستقرار السياسي في بلد المضيف للمشروع سواء كان ذلك عن طريق الانقلاب أو صراعات داخلية تنعكس سلبا حول المناخ الاستثماري و القانوني، كعدم منح رخص خاص بالتصدير أو الاستيراد أو عمليات نزع الملكية لتأمين الثروات الإستراتيجية أو توقيف رخص البناء والعراقيل الإدارية أو وجود عراقيل مفتعلة للحصول على المواد الأولية أو استمرارية الإنتاج[9].

فيتوجب على السلطات المحلية تعويض المقترضين على أساس القيمة المحينة و المضبوطة من خلال الدخل المستقبلي، ولهذا الغرض أوجدت في العقد الأولي هذا الشرط الأساسي أو حتى إمكانية إعادة الشراء من طرف الدولة [10].

و لهذا فيمكن قبل البدء في كل هذا استعمال ميكانزمات لإدارة هاته المخاطر و احتوائها عن طريق تسجيل تأمين لدى هيئات متخصصة في مجال التأمين عن القرض مثل. Hermès et Coface والذين يأخذون بعين الاعتبار تحليل الواقع الاقتصادي و الحالي و المناخ السياسي للدولة للمشروع و الدخل القومي و المحاور الهادفة لكي يتسنى لهم تحديد خطر الاستثمار في مثل هذه الدول[11] .

ب- خطر التدفــق المالــي: يكون هذا الخطر في المشاريع الكبرى لاسيما في مشاريع إنشاء الطاقة الهوائية أو الغازية أين يمكن خطر التدفق المالي في عدم تمكينه في الحصول على ما يجنيه من أرباح جراء استغلاله وفي مرحلة نضجه وذلك لتغطية الأموال مبالغ القرض و فوائد المالية التي يتوجب أن يجنيها هذا المشروع.

---

[8]- محمد صبري .الأخطاء البنكية مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء طبعة الأولى 2007 ص 214 .

[9] - Hugues Martin –Sisteron, finance islamique et financement de projet en France collection étique et normes de la finance tome 1 Irjs édition 2012 p 211.

[10] - Hugues Martin –Sisteron, finance islamique et financement de projet en France collection étique et normes de la finance tome 1 Irjs édition 2012 p 212.

[11] - op.cit. p 2012.

يلجأ المتعامل الاقتصادي سواء كان صاحب المشروع أو الشخص المنفذ لهذا المشروع إلى التعاقد مع الشركات و أشخاص أخرى وذلك بموجب عقد شراء طويل الأجل للمنتجات مع وضع شرط أخذ المنتجات أو دفع الثمن الذي يكون محدد مسبقا من الأطراف [12]، و الذي يلتزم وجبه المشتري بأخذ كمية من المنتجات و بثمن معلوم و محدد على فترة زمنية طويلة الأمد و أن إخلال بهذا الأخير يدفع ثمن المنتجات كما هو الحال بالنسبة لشراء مؤسسة كهرباء فرنسا لمدة 15 سنة [13]، و هذا يعتبر نوع من الأمان من خطر التدفق المالي لمشروع المستقبلي و هذا الشرط أعتبره بعض الفقهاء نوع من الضمان الشخصي للتدفق المالي. [14].

إضافة إلى عدم احترام المفترض جدول استحقاق الدين المبرم بينه و بين الدائن البنك و الذي يلزمه في دفع الدين و الفوائد على فترات محددة و أقساط معينة طوال حياة المشروع مما يؤدي إلى المطالبة بالدين لاحقا و ملاحقته أمام القضاء.

ج- خطر ارتفاع تكلفة المشروع وخطر عدم الانتهاء من الأشغال في الميعاد المحدد:

بالنسبة لارتفاع تكلفة للمشروع يعود بالدرجة الأولى إلى عدم التقييم الجيد لتكلفة أشغال أو التعديلات الواجب القيام بها بالنسبة للمشروع نظرا للعقد الأساسي و في هذا الصدد يلجأ أصحاب المشاريع إلى خبراء مختصين يعهد إليهم دراسة تقنية المشروع من حيث التكلفة الحقيقية لغرض ضبط المصاريف والأرباح[15].

أما بالنسبة للخطر الثاني و المتمثل في عدم الانتهاء من الأشغال في الميعاد المحدد الذي سوف ينعكس سلبا على ميعاد تسليم المشروع و بالتالي على التدفقات المالية المرجوة من تجسيد المشروع، فيتوجب تحديد الجهة المسؤولة عن عدم احترامها للآجال و ما هو السبب في إخلال بهذا الالتزام لكون وجود عدة فاعلين في هذا المشروع سواء كان ممول أو صاحب المشروع [16]، فيمكن فهذا الصدد فرض عليه غرامة مالية حسب ما هو عليه مسبقا خاصة إذا كان التعاقد الأصلي يهدف

[12] - virginie Haubert Mc Guetrick et Guillaume Ansoloni financement de projet Rb édition 2011 p60.
[13] - op.cit.
[14] - Michelle cabrillac, Christian Mouly, severne Cabrillac et Philippe Pétel, droit des suretés , litec 8 em édition 2007 p26.
[15] - Hugues Martin –Sisteron, finance islamique et financement de projet en France collection étique et normes de la finance tome 1 Irjs édition 2012 p 205.
[16] - Farouk Bouyacoub, l'entreprise et le financement bancaire Casbah édition 2000 p91.

إلى إنشاء منشأة قاعدية عمومية وهذا ما نص عليها في هذا الصدد قانون الصفقات العمومية [17]، وذلك بعد إتباع إجراءات معنية لاسيما الانتقال و لفرض المعاينة و توجيه إعذار من طرف صاحب المشروع ثم فرض غرامات مالية تصل إلى 10 % من قيمة المشروع مع إمكانية فسخ العقد في حالة الضرورة القصوى.

د- خطر عدم التحكم في وسائل التكنولوجيا:

يتمثل هذا الخطر في مرحلة إنشاء المشروع أي يتطلب من صاحب المقاولة أو صاحب المشروع أن يعهد إلى أشخاص ذو كفاءة عليه و مهنية في مجال تخصص ، وذلك نظرا لما يتطلبه المشروع كالتنقيب على الآبار و إنشاء الطرق و غيرها ، كما يمكن أن يكون كذلك في مرحلة استلام و استغلال المشروع من طرف صاحبه أتى في مرحلة التشغيل فيتوجب لزوم أن يكون كذلك نوع من الكفاءات التي تساير حسن استغلال المشروع، ولكن يمكن كذلك للمنفذ المشروع أن يتعهد لصاحب بموجب إتفاق مسبق للتشغيل أن يرافق هذا الكفاءات لمدة كالتكوين و إقامة تربصات بصفة دورية بل ابعد من دلك يقوم بتعهد ضمان الاستغلال ودلك بموجب إجراء الصيانة الواجبة بصفة مستمرة [18]

المطلب الثاني: المخاطر المحتملة للبنك بمناسبة منـــح القرض

إن مفهوم الخطر البنكي هو إمكانية وقوع حادث غير متوقع الذي ينعكس سلبا على علاقة الزبون بالبنك، وذلك بموجب وجود قرض مسبقا وعليه فالخطر البنكي مرتبط بالقرض في حد ذاته و الذي يمكن أن يتجلى في عدم قدرة الزبون بالوفاء ما عليه من ديون في وقتها و على فترات سواء كان ذلك بسبب مرحلة عابرة أو أن يكون متوقف علن الدفع وذلك سواء بسبب تسوية أو الإفلاس [19] و إضافة إلى المخاطر الخاصة بالمشروع محل التمويل التي تاخد على محمل الجد من طرف البنك يوجد كدلك المخاطر الائتمانية الناجمة عن خطر السيولة و التي تتمثل في عدم قدرة البنك على سداد التزاماته الحالية عند استحقاقها و عليه تكون بداية لحدوث ظاهرة العجز الذي إذا استمر يمكن

[17]- المادة 78 من المرسوم 02-250 المتضمن قانون الصفقات العمومية الجزائري التي تنص على انه"تقتطع الغرامات المالية التعاقدية المطبقة على المتعاقدين بموجب بنود الصفقة من الدفوعات التي تتم حسب الشروط و الكيفيات المحددة في الصفقة ".

[18] - Hugues Martin –Sisteron, finance islamique et financement de projet en France collection étique et normes de la finance tome 1 Irjs édition 2012 p 205.

[19] - Cécile Karoubi et Philippe Tomas, analyse du risque crédit revue banque édition 2013 p 19, Voir aussi revue el hikma pour des études économiques numéro 21 1 er semestre 2013 p 10 .

أن يؤدي بإفلاس البنك و التي تؤثر على الربحية البنكية بسبب السمعة السيئة للبنك وذلك لعدم وجود رؤوس أموال[20]. و لمواجهة المخاطر الائتمانية يتطلب إتباع الإجراءات :

– وجود نظام يسمح بإجراء تقييم مستقل وشامل لسياسات البنك و إجراءاته المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات كتأكد من جدية المشروع و تحديد الضمانات اللازمة لتغطية مبلغ الدين ووجود نظام المعلومات وقاعدة البيانات الخاصة بكل نوع القرض وتقديرها بعيد عن تضارب المصالح المتنافيةمع النشاط البنكي[21].

– وجود سياسيات و إجراء ملائمة للتحقق من جودة الموجودات و كفاية الاحتياطات المخصصة لتغطية خسائر الائتمان وذلك من حلال إجراء تقييم لسياسات البنك بشأن قواعد تصنيف الأصول و التأكد من تنفيذها بشكل مناسب، ووجود إجراءات لمراقبة الائتمان المشكوك فيها و تحصيل القروض المتأخرة السداد و أخير وجود آليات تعمل باستمرار لتقدير مدى قوة و صلاحية الضمانات المقدمة[22].

في إدارة مخاطر السيولة يتطلب الأمر تطبيق نظام معلومات إدارية ومالية الذي يعكس تطورات أوضاع السيولة، مراعاة توافق الآجال بين مدة الودائع و مدة القروض و تصكيك الودائع عن طريق إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول و اتخاذ سوق ثانوي للتداول هذه الشهادات بحيث يصبح جزء هام من الودائع على درجة من السيولة ، وكذلك تحليل احتياجات التمويل و استحقاقات الالتزامات و التخطيط للحالات الطارئة[23].

و في الأخير فإن سياسيات الاقتراض البنكي تتأثر بعدة عوامل الهامة و التي تعتبر مصيرية في اتخاذ قرار تمويل مشروع لاسيما مشاريع ذات طابع تنموي التي تتطلب دراسات متعددة ، ويمكن إنجازها في النقاط التالية[24].

1– موقف رأسمال: كما كانت القاعدة الرأسمالية للبنك سواء أصوله أو ودائع الجمهور كبيرة كما تزايدت قدرته على منح القروض ذات استحقاقات أصول و مخاطر أكبر.

[20]– محمد صبري الأخطاء البنكية مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء طبعة 2007 ص 215 .

[21]– انظر كدلك حسين بلعجوز مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية دراسة مقارنة مؤسسة الثقافة الجامعية الإسكندرية 2013 ص90.

[22]– عبد الرزاق حبيب خديجة خالدي أساسيات العمل المصرفي ديوان المطبوعات الجامعية 2015 ص 216 .

[23]– عبد الحميد ألشواربي إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية و القانونية منشاة المعارف 2002 ص 110.

[24]– عبد الرزاق حسين خديجة خالدي أساسيات العمل المصرفي ديوان المطبوعات الجامعية 2015 ص 217

2- أثر الظروف الاقتصادية سواء المحلية أو الإقليمية بحيث تساعد الظروف الاقتصادية و القانونية والسياسية المستقرة على وجود سياسة ائتمانية مستقرة و مناسبة لتشجيع دفه عجلة النمو الاقتصادي عن طريق دور البنوك الفعال في تنشيطها عبر القروض الممنوحة.

3- كفاءة و خبرة القائمين على الائتمان و الإقراض في المجالات المختلفة و إلمامهم بقواعد التطبيق الجيد لمفهوم النشاط للبنك في منح و تنفيذ التسهيلات البنكية طبقا للقوانين و الأعراف البنكية و في حسن تقدير حجم المخاطر و إدارتها[25].

[25]- عبد الحميد ألشواربي إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية و القانونية منشاة المعارف 2002 ص 111